

**ظهير شريف بتنفيذ القانون رقم 12.17 الموافق بموجبه
على الاتفاق الثنائي بشأن الخدمات الجوية الموقع بأبوجا في
2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة
جمهورية نيجيريا الفيدرالية**

**ظهير شريف رقم 1.17.37 صادر في 8 ذي الحجة 1438
(30 أغسطس 2017) بتنفيذ القانون رقم 12.17 الموافق
بموجبه على الاتفاق الثنائي بشأن الخدمات الجوية الموقع
بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية¹.**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 12.17 الموافق
بموجبه على الاتفاق الثنائي بشأن الخدمات الجوية الموقع بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية، كما وافق عليه مجلس النواب
ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6605 بتاريخ 27 ذو الحجة 1438 (18 سبتمبر 2017)، ص 5162.

**قانون رقم 12.17 يوافق بموجبه على الاتفاق الثنائي بشأن
الخدمات الجوية الموقع بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة
المملكة المغربية وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق الثنائي بشأن الخدمات الجوية الموقع بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية.